@ 440 @ إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ، عن عبيد ا بن عبد ا : أن عبد ا بن عباس رضي ا عنهما أخبره قال أخبرني أبو سفيان : أن هرقل قال له : سألتك ماذا يأمركم . فزعمت أنه أمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة . قال : وهذه صفة نبي . حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبي هريرة رضي ا عنه : أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال : (آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا اؤتمن خان ، وإذا وعد أخلف) . حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد ا رضي ا عنهم قال : لما مات النّبي صلى ا عليه وسلم جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر : من كان له على النّبي صلى ا عليه وسلم دين ، أو كانت له قبله عدة فليأتنا . قال جابر : فقلت وعدني رسول ا صلى ا عليه وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا وهكذا ، فبسط يديه ثلاث مرات . قال جابر : فعد في يدي خمسمائة ، ثم خمسمائة ، ثم خمسمائة . حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، أخبرنا سعيد بن سليمان ، حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير : قال : سألني يهودي من أهل الحيرة : أي الأجلين قضى موسى ؟ قلت : لا أدري حتى أقدم على حبر العرب فأسأله ، فقدمت فسألت ابن عباس ، قال : قضى أكثرهما وأطيبهما . إن رسول ا صلى ا عليه وسلم إذا قال فعل انتهى من صحيح البخاري . وقوله في ترجمة الباب المذكور (وفعله الحسن) يعني الأمر بإنجاز الوعد . ووجه احتجاجه بآية { إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ } أن الثناء عليه بصدق الوعد يفهم منه أن إخلافه مذموم فاعله ، فلا يجوز . وابن الأشوع المذكور هو سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني الكوفي ، كان قاضي الكوفة في زمان إمارة خالد القسري على العراق ، وقد وقع بيان روايته المذكورة عن سمرة بن جندب في تفسير إسحاق بن راهويه وهو إسحاق بن إبراهيم الذي ذكر البخاري أنه رآه يحتج بحديث ابن أشوع ، كما قاله ابن حجر في (الفتح) . والمراد أنه كان يحتج به في القول بوجوب إنجاز الوعد . وصهر النّبي صلى ا عليه وسلم الذي أثنى عليه بوفائه له بالوعد هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول ا صلى ا عليه وسلم ، وقد أسره المسلمون يوم بدر كافراً ، وقد وعده برد ابنته زينب إليه وردها إليه . خلافاً لمن زعم أن الصهر المذكور أبو بكر رضي ا عنه . وقد ذكر البخاري في الباب المذكور أربعة أحاديث في كل واحد منها دليل على الوفاء بإنجاز الوعد . .

الأول حديث أبي سفيان بن حرب في قصة هرقل وهو طرف من حديث صحيح